



الجمعية السعودية للتوحد  
Saudi Autistic Society  
ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية (٢٤٤)

**الجمعية السعودية الخيرية للتوحد**  
**لائحة قبول المستفيدين الداخلية**  
**الإصدار الثالث**  
**لعام ٢٠٢٥م**

## ١- يتم قبول المستفيدين الحاصلين على إشعار قبول من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وفق الشروط التالية:

- أن تكون درجة الذكاء للمستفيد ٥٥ درجة أو أقل.
- أن يكون تقييم مستوى الإعاقة شديدة أو متوسطة أو مزدوجة أو متعددة لمن يعانون من إعاقة ذهنية.
- أن يكون المستفيد خالياً من الأمراض السارية أو المعدية.
- ألا يعاني المستفيد من الاضطرابات النفسية أو السلوكية التي تشكل خطراً على نفسه أو على الآخرين.
- أن يكون عمر المستفيد المستهدف في خدمة إصدار إشعار أهلية القبول بمراكز الرعاية بين عامين إلى ٤٥ عاماً.
- أن يكون المستفيد مسجلاً في نظام الرعاية.
- أن يكون لدى المستفيد تقييم إعاقة ساري المفعول.
- يجب ألا تكون إعاقة المستفيد من الإعاقات المانعة للرعاية الأهلية النهارية.
- ألا يكون لدى المستفيد أجهزة طبية متصلة.
- ألا يكون المستفيد ملحقاً في إحدى الخدمات الإيوائية مثل: (التأهيل الاجتماعي، التأهيل المهني، دور رعاية المسنين، دور رعاية الأيتام، دور رعاية الفتيات، دور الملاحظة الاجتماعية للأحداث).
- ألا يكون المستفيد ملحقاً في مراكز الرعاية النهارية الحكومية.
- ألا يكون المستفيد ملحقاً في برامج الدمج بوزارة التعليم.
- ألا يكون المستفيد موظفاً حكومياً أو موظفاً في القطاع الخاص.
- أن يكون طلب إصدار الإشعار خلال فترة التقديم.

## ٢- يتم قبول المستفيدين على نفقتهم الخاصة وفق الشروط التالية:

- أن يكون لدى الطفل تقرير طبي يفيد بأنه يعاني من اضطراب طيف التوحد من العيادة الشاملة لتشخيص التوحد والاضطرابات المتماثلة التابعة لمركز الأمير ناظر بن عبد العزيز للتوحد أو من أي جهة رسمية أخرى معتمدة.
- أن لا يقل عمر الطفل عن (٢) سنتين ولا يزيد عن (٧) سنوات بالنسبة للذكور في وحدة التدخل المبكر.
- أن يتراوح عمر الطفل ما بين ٧ سنوات إلى ١٥ سنة كحد أقصى في وحدة تعليم البنين.
- أن يتراوح عمر الطفل ما بين ١٥ سنوات إلى ٤٥ سنة كحد أقصى في وحدة تأهيل اليافعين.
- تقديم الوثائق الرسمية المطلوبة للوحدة (صورة من شهادة الميلاد/ صورة بطاقة العائلة).
- تقرير طبي يفيد بخلو الطفل من الأمراض المعدية .
- اجتياز فترة التهيئة (أسبوعين ويمكن تمديدها إلى شهر واحد).

## ٣- يتم قبول المستفيدين بنظام الكفالة وفق الشروط في البند الثاني ووفق دراسة الحالة.

#### ٤. إجراءات القبول:

يتم مقابلة الأسرة للحصول على معلومات عامة عن حالة الطفل من أسرته ويتم تقييمه تقييماً مبدئياً تمهيداً لتحديد إمكانية قبوله في الوحدة من عدمها، ويقوم بعملية التقييم فريق العمل في الوحدة (أخصائي تربية خاصة، أخصائي اللغة والتواصل، أخصائي العلاج الوظيفي، أخصائي العلاج الطبيعي، الأخصائي النفسي، الأخصائي الاجتماعي، المشرف الفني للوحدة) للوقوف على قدرات الطفل وسلوكياته، والصعوبات التي يواجهها ، وتحديد إمكانية استفادته من خدمات الوحدة ومدى تناسبه مع الشواغر الموجودة فيها.

وفي حال تم قبول الطفل في أحد فصول الوحدة يُراعى أن يكون زملاءه في الفصل متناسبين معه من حيث القدرات والسلوكيات والحجم والعمر الزمني ... الخ (يكون قبوله مبدئياً لمدة أسبوعين ويمكن تمديد هذه المدة إلى شهر واحد) علماً أن عدد الطلاب في الفصل الواحد لا يتجاوز ٢ طالب لكل معلمة في وحدة التدخل المبكر، وثلاثة طلاب لكل معلم في وحدة تعليم البنين ويتم خلال هذه الفترة تهيئة الطفل للالتحاق بالوحدة، والهدف الرئيسي هنا هو تقييم قدراته الحقيقية واكتشاف الصعوبات التي يعاني منها والسلوكيات التي يجب العمل على الحد منها إن ظهرت وتحديد مدى استفادته من خدمات الوحدة من عدمها وبالتالي قبوله من عدمه.

بعد اكتمال إجراءات عملية القبول في الوحدة ووضع الطفل في فصل مناسب له، يقوم معلم/ معلمة الفصل بتقييم الطفل تقييماً شاملاً حيث يقوم بتطبيق ( أداة التقييم الشامل للأطفال ذوي اضطراب طيف التوحد) وبناءً على نتائج هذا التقييم المفصل للطفل وتحديد نقاط القوة والضعف لديه يقوم المعلم بوضع الخطة التربوية الفردية للطفل، حيث يتم التخطيط للعمل على تعزيز وتطوير نقاط القوة ومعالجة

نقاط الضعف والحد منها قدر الإمكان، وتوضع أهداف لتنمية قدرات الطفل في كل مجال من المجالات النمائية والتي تشتمل على ( مجال مهارات الاستعداد للتعليم، مجال التواصل والسلوك اللفظي، المجال الاجتماعي، المجال الاستقلالي، مجال المهارات الحركية الدقيقة، مجال المفاهيم، المجال ما قبل الأكاديمي، المجال الأكاديمي )، كما يقوم بقية أعضاء الفريق متعدد التخصصات في الوحدة بتقييم الطفل كل حسب تخصصه وأدوات التقييم الخاصة به لوضع الأهداف الخاصة بهم وفي مجالاتهم، كما يتم استشارة الأسرة وإضافة الأهداف التي يرغبون بتدريب طفلهم عليها طالما كانت منطقية وقابلة للتحقق.

## ٥. إيقاف الخدمات

- غياب المستفيد لأكثر من ٣٠٪ من إجمالي البرنامج.
- عدم تعاون أسرة المستفيد مع البرنامج التأهيلي المقترح من قبل المركز.

## الاعتماد

رئيس مجلس الإدارة

فيصل بن تركي بن ناصر بن عبد العزيز

الأمين العام

د. طلعت بن حمزة الوزنة

